

(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩)  
لأسيما المادة ٨٥ منه،  
بناء على اقتراح وزير الاقتصاد والتجارة ووزير  
المالية،

يرسم ما يأتي:

**المادة الاولى:** قبلت الهبة العينية المقدمة من شركة  
Apec لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة وهي كناية عن  
٣٠٠٠/ ليدر من المازوت، لزوم تشغيل مولدات مبنى  
وزارة الاقتصاد والتجارة، بقيمة ٢٣٦٧/ دولار اميركي  
أو ما يعادلها باليرة اللبنانية /٢١٠,٧٥٠,٠٠٠/ل.ل فقط  
مايتان وعشرة مليون وسبعماية وخمسون الف ليرة  
لبنانية لا غير.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث  
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢١ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الاقتصاد والتجارة

الإمضاء: عامر البساط

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

### مرسوم رقم ١٩١٨

قبول هبة عينية مقدمة من شركة Apec

لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ  
١٩٦٣/١٢/٣٠ (قانون المحاسبة العمومية) وتعديلاته  
لأسيما المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٧٧/٦٤ تاريخ  
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة الى الادارات  
العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة  
من جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥  
(قانون الجمارك) وتعديلاته،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤  
(قانون الضريبة على القيمة المضافة) وتعديلاته،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١